

حلف لا يأكل هذا الدقيق فأكمله على حاله بحيث كذلك قال
الفقهاء وعندي أنه يحلف وسئل عن سكران قال لا امرأته إن لم
تأت فلان أو سبع دبراً منك فانت طالق قال هذا سي غير
مفهوم ولا مقدر على معرفته فلا يقع به الحنث وسئل عن رجل
حلف أن لا ينام على الفراش مادام في الغربة فتزوج امرأة في
بلدة هل يجوز له أن ينام على الفراش قال إذا تزوج امرأة
لا على نية أن يطلقها ولا نية أن يذهب بها فقد خرج من
أن يلوذ غريباً وإذا تزوجها على نية أن يطلقها أو على نية
النقل فهو غريب وسئل عن الأثوري عن رجل ذهب لرجل
ثوباً ثم اختلفت منه فانتبهت له قال على الواهب قيمته
وليس الأمر بجمع الأعداء لقاضي قال الفقهاء وهذا قول
اصحابنا وإنه فاحذ ولو ذهب لرجل درهم ثم استقرضه منه
فأقرضه أجاز وليس للواهب أن يرجع إلا بالان الحب صارت
مستهلكاً وصارت ديناً على الواهب وسئل بصير ابن يحيى
عن الكسب ثم يرضه هوام لا قال الكسب والعمل فريضته
بمقابل ما لا بد منه لأن من الفريض ما لا يستطيع إدامته
إلا بما دامه كالصلوة لا يجوز إلا بالاجاب الوضوء فعليه كلف المأطية
لقيمته به ثم يرضه وعليه أن يلبس لثاب لا إقامة الصلاة
ولا يرفع ذلك إلا بالعمل لأنه ما لم ينتج النسيج ويحيط
الخطا وتزوع النزاع ويحتاج أن يزرع قبل ذلك سنة بشهر
وأما جعل الله يري أهل الجنة جلا ماؤنه وتكلف وأما الدنيا
فانه

فانه بالكلف وقال الله تعالى لا دم فلا يخرجكم من الجنة
يعني بالكد في العيشة لا فاكل الا يعرف جيفتك وقال
عز وجل ليرم وهري الذي يجدع الثخلة وقال تعالى انفقوا
من طيبات ما كسبتم وقال تعالى فاذا قضيت الصلاة فانتشروا
في الارض وابفقوا من فضل الله يعني الكسب وقوله تعالى واخرزوف
يضربون في الارض يتبعون من فضل الله قال ويلفتنا عن
بعض العلماء انه قال لا تقوم الدين والدنيا الا ما رعى بالعلماء
والامراء والجهاد والكسب وقال نصير حديثنا صاحب نزل محمد عن
المعالي عن مجاهد عن ابراهيم بن ابي بصير عن ابي بصير عن
جهداد وقال نصير حديثنا بعض اصحابنا عن ابي بصير عن
سبل عن عباد بن كثر عن الحسن قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم كسب الحلال فريضه بعد اداء الفريضة وحزنا
احمد بن يوسف الكوفي عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن
ابن جبر عن ابي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان كان
ابراهيم الخليل عليه السلام وكان علمها الخطاب من صلى الله تعالى عنه
يا معشر العباد ارضعوا رسولكم والجرؤا فعدوا في الطريق ولا تكونوا
عبداً على الناس وقال نصير حديثنا يحيى بن المبارك عن معمر بن
الزهري عن مالك بن انس عن عمر بن الخطاب ان النبي صلى الله عليه
وسلم اذ فرقت سنة وقال نصير سمعت شقيق ابن ابراهيم
يقول عن رجل ولو بسط الله ليرزق لعباده ليقول في الارض قال
لوان الله تعالى وزق من غير كسب ليقول في الارض قال لوان